يعني مثله هنا على تقدير وحذف مضاف
والتأويل ان يقول مثال الاول من الاستثناء جعل الاستثناء
من ولا اصغر ولا اكبر مع العطف على اللفظ او المحل فان
قيل المانع ما سبق قلنا فقد وقع التصريح بالعطف
مع الاستثناء في قوله وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا
حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين
فان القراءة عند السبعة بجر حبة ورطب ويابس وقد
قال الزمخشري ولا حبة ولا رطب ولا يابس عطف
على ورقة وداخل في حكمها كأنه قيل وما يسقط من شي
من هذه الاشيا الا يعلمه وقوله الا في كتاب مبين
كالتكرير لقوله الا يعلمها لان معنى الا يعلمها ومعنى
الا في كتاب مبين واحد والكتاب المبين علم الله او
اللوح ويقال مثله هنا بان قوله ولا اصغر من ذلك
ولا اكبر عطف على مثقال او ذرة وداخل في حكمها
كأنه قيل وما يعزب عن ربك من هذه الاشيا شي
وذلك مثبت للعلم فيكون معنى ذلك ومعنى
الا في كتاب مبين التأكيد لما فهم من اثبات العلم
مما سبق لان معنى ذلك ومعنى الا في كتاب مبين
واحد والكتاب هو علم الله تعالى والمعنى وما
يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الارض ولا في
السما الا يعلمها ولا اصغر من ذلك ولا اكبر الا في
علمه وهذا وجه اخر في الاية الا ان فيه حذف
المؤكد بخلاف الا يعلمها فانه مذكور ثم يتمشى ذلك
على التقديم والتاخير وفيه ما تقدم وبه مع الوجهين
اللذين قبله تم الاربعة التي ذكرتها في المجلس

واوضحت

واوضحت القول فيها هنا فيكمل في الاية سبعة اوجه
يعني انه قد جرى شاذا ولا حبة ولا رطب ولا يابس
برفعها قال الزمخشري وفيه وجهان ان يكون عطفا
على محل من ورقة ورفعا على
لا رجل منهم ولا امراة الا في الدار ومما وقع من
الكلام من غيري انه يجوز ان يكون الاستثناء في ذلك
روعي فيه ما راعى المعري في قوله
فتى كملت خيراته غير انه جواد فما يبقي من المال باقيا
فانه ذهب الى معنى ليس فيه عيب لان الجود ليس بعيب
فاذا لم يكن فيه عيب فانه قال كملت خيراته لكن ينقصه
خيراته ونظيره في الاية ان كان يعزب عنه شي فهو
الذي في كتاب مبين لكن الذي في الكتاب لا يعزب
فلا يعزب عنه شي وهذا التقدير لا يصح من جهة ان فيه
فرض محال وليس في اللفظ ما يدل عليه بخلاف ما تقدم
من البيت وايضا فيؤدي الى تكثير المجاز لانه ينافي ان
الجود يوصف لفظا ليس بنقص واما الذي في الكتاب
فليس في اللفظ ما يدل على هذا التقدير وان كان الامر
كذلك لما تقرر ان الباري جل جلاله عالم بالكليات
والجزئيات على ان التقدير في البيت انما هو على
المنقطع وتقدير الانقطاع قد تقدم في الاوجه
السابقة بما يصح فلا حاجة الى تقديره بما لا يصح
وعلى الجملة فاحسن الوجوه السبعة جعل الاستثناء
متصلا متفرعا ثم ان يكون من عطف الجمل الرفع
على الاستئناف والفتح على ان لا لنفي الجنس ويكون
من عطف المفردات وتعبير يعزب بيبطل ا ويكون

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1